

قانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٦
بتعديل البند (١٣) من المادة (٣) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢١
بشأن تنظيم ومراقبة التجارة الدولية
في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوان والنبات الفطرية

ملك مملكة البحرين.

نحن حمد بن عيسى آل خليفة

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم ومراقبة التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض
من مجموعات الحيوان والنبات الفطرية،

أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

يُستبدل بنص البند (١٣) من المادة (٣) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم ومراقبة التجارة
الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوان والنبات الفطرية، النص الآتي:

"١٣- حذف وإضافة أي نوع من الأنواع في الملاحق."

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من اليوم
التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ١٦ شعبان ١٤٤٧هـ

الموافق: ٤ فبراير ٢٠٢٦م